

بسم الله الرحمن الرحيم





شبكة المعلومات الجامعية التوثيق الالكتروني والميكروفيلم



جامعة عين شمس

التوثيق الإلكتروني والميكروفيلم

قسم

نقسم بالله العظيم أن المادة التي تم توثيقها وتسجيلها
علي هذه الأقراص المدمجة قد أعدت دون أية تغيرات



يجب أن

تحفظ هذه الأقراص المدمجة بعيدا عن الغبار





كلية الحقوق
قسم القانون الجنائي

رسالة بعنوان
المواجهة الجنائية لجريمة تمويل الإرهاب في ضوء الاتفاقيات الدولية
والتشريع المصري "دراسة مقارنة "

إعداد الباحث
كمال أحمد يوسف النيص
لنيل درجة الدكتوراة في الحقوق

لجنة المناقشة والحكم على الرسالة

الأستاذ الدكتور/ مدحت عبد الحليم رمضان
أستاذ القانون الجنائي بكلية الحقوق - جامعة القاهرة
"رئيساً"
الأستاذ الدكتور/ طارق أحمد فتحي سرور
"مشرفاً وعضواً"
أستاذ القانون الجنائي ومدير معهد قانون الأعمال الدولية بكلية الحقوق - جامعة القاهرة
المستشار الدكتور/ محمد سمير محمد زكي
"عضواً"
نائب رئيس محكمة النقض

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾

سورة المائدة: الآية (٣٣)

إهداء

إلى النور الذي ينير لي درب النجاح ... أبي

ويا من علمتني الصمود مهما تبدلت الظروف ... أمي

وإلى من تحملت وجعي وألمي والتي بصبرها أبصرت النور وبحبها سكنت الفرحه قلبي ...

حبيبتي رفيقة دربي وحياتي نروحي، أنتِ وأنا معا سنكمل بقية الحلم ...

إلى أبنائي كارهم وكنان قرة عيني الذي اسأل الله لهما الهداية والتوفيق

أهدي هذه الرسالة

شكر وتقدير وعرفان وامتنان لجنة المناقشة

يقول الله - تعالى - "وَمَنْ شَكَرَ فَإِنَّمَا يَشْكُرُ لِنَفْسِهِ وَمَنْ كَفَرَ فَإِنَّ رَبِّيَ عَنِّي كَرْهًا" . سورة النمل ٢٧، الآية (٤٠) .

انطلاقاً من الآية السابقة فإنني أحمّد وأشكر الله - تعالى - فهو رب نعمتي، وسبب كل خير عليّ، وأصلي وأسلم على رسولنا سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم، معلم الناس الخير والهدى، دون أن يأخذ على تعليمه أجراً، فجزاه الله - تعالى - عني وعن المسلمين، وعن الخلق أجمعين خير ما جزى نبياً عن قومه .

وأشكر الله تعالى أن سخر لي الأقدار ومع مراسلاتي شرفاً عظيماً أن يكون سعادة الأستاذ القدير والعالم المجليل الدكتور /مدحت رمضان، أستاذ ورئيس قسم القانون الجنائي "الأسبق" بكلية الحقوق جامعة القاهرة، رئيساً للجنة المحكم على الرسالة، ليفيض علينا من علمه، ويسبغ عليّ من توجيهاته السديدة، فلسعادتكم جزيل الشكر وعظيم الامتنان .

ثم أتقدم بالشكر الجزيل للأستاذ الدكتور / طاهر سُرور على تفضله بالإشراف على هذه الرسالة منذ ان كانت فكرة حتى أصبحت مشروعاً منجزاً، وما حظيت به من توجيهات مرشدة وملاحظات صائبة أفادت الرسالة لتخرج بهذه الصورة، فكان لي نعم العون والموجه والناصح، فمتحني من وقته الثمين وعلمه الغزير وأخلاقه الجمّة، وعلمي ابجديات البحث العلمي وكان حريصاً على تحري الدقة والموضوعية بحسن التوجيه والمتابعة، فكان صبوراً عليّ علماً وعملًا، فلسيادتكم جزيل الشكر وعظيم الامتنان والتقدير، والله أسأل ان يقيكم مشعلًا ونورًا يهتدي بعلمكم الأجيال .

كما أتقدم بخالص الشكر وعظيم الامتنان الى سعادة المستشار الدكتور /محمد سمير محمد نركي نائب رئيس محكمة النقض، على تفضله بالاضطلاع والاشراك في مناقشة هذه الرسالة والمحكم عليها، وإنها لفرصة عظيمة أن أنهل من علمه وأتشرّف في سماع نصائحه وتوجيهاته الكريمة، فجزاه الله عني كل خير

وأشكر جامعة القاهرة هيئاتها التدريسية وطواقمها الادارية . . . التي أتاحت لي هذه الفرصة للدراسة فيها، ولا ننسى أن نوجه تحية اكبّر واجلال واعتزاز لشعبنا المصري العظيم الذي سطر ويسطر كل يوم بطولات وانجازات عظيمة في شتى المجالات ولوقوفه مع عدالة قضيتنا على مر السنين . . . فلاسابقين الكرام مني خالص الشكر والعرفان على ما بذلوه من جهد في إنجاح هذه الرسالة، وأسأله سبحانه ان يجعل عملي صالحاً مقبولاً خالصاً لوجهه الكريم، وان يجعلني ممن تعلم العلم وعلمه، وآخر دعوانا ان الحمد لله رب العالمين .

الباحث

قائمة المحتويات

| الصفحة | الموضوع |
|--------|---|
| أ | الاستهلال |
| ب | الآية القرآنية |
| ت | الإهداء |
| ث | شكر وتقدير وعرفان وامتنان لجنة المناقشة |
| ج | قائمة المحتويات |
| ١ | المقدمة |
| ٨ | الباب التمهيدي ماهية تمويل الإرهاب ومصادر تمويله وأوجه إنفاقه |
| ٩ | الفصل الأول ماهية تمويل الإرهاب |
| ١٠ | المبحث الأول: تعريف الإرهاب في اللغة والاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية. |
| ١٠ | المطلب الأول تعريف الإرهاب في اللغة |
| ١١ | المطلب الثاني تعريف الإرهاب في الاتفاقيات الدولية |
| ١٢ | الفرع الأول تعريف الإرهاب في الاتفاقيات الدولية |
| ١٤ | الفرع الثاني تعريف الإرهاب في الاتفاقيات الإقليمية |
| ٢١ | المطلب الثالث تعريف الإرهاب في التشريعات الوطنية |
| ٣٥ | المبحث الثاني تعريف تمويل الإرهاب في اللغة والاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية |
| ٣٧ | المطلب الأول تعريف التمويل في اللغة |
| ٣٨ | المطلب الثاني تعريف تمويل الإرهاب في الاتفاقيات الدولية |
| ٤٤ | المطلب الثالث تعريف تمويل الإرهاب في التشريعات الوطنية |
| ٥٢ | الفصل الثاني مصادر تمويل الإرهاب وأوجه الإنفاق |
| ٥٦ | المطلب الأول المصادر الذاتية "الداخلية" لتمويل الجماعات الإرهابية |
| ٥٧ | الفرع الأول المصادر الذاتية "الداخلية" ذات المنبع المشروع لتمويل الإرهاب |
| ٦٧ | الفرع الثاني المصادر الذاتية "الداخلية" غير المشروعة لتمويل الإرهاب |
| ٦٩ | المطلب الثاني المصادر الخارجية لتمويل الجماعات الإرهابية |
| ٩٠ | المبحث الثاني أوجه إنفاق الجماعات الإرهابية |
| ٩٥ | القسم الأول الأحكام الموضوعية والإجرائية لجريمة تمويل الإرهاب في التشريع المصري والمقارن |
| ٩٦ | فالباب الأول الأحكام الموضوعية لجريمة تمويل الإرهاب في التشريع المصري والمقارن. |

| | |
|-----|---|
| ٩٧ | الفصل الأول طبيعة جريمة تمويل الإرهاب |
| ٩٧ | المبحث الأول الطبيعة القانونية لجريمة تمويل الإرهاب |
| ١٠١ | المبحث الثاني علاقة جريمة تمويل الإرهاب بغيرها من الجرائم |
| ١٠١ | المطلب الأول علاقة جريمة تمويل الإرهاب بما يتشابه بها |
| ١٠٦ | المطلب الثاني العلاقة بين جريمة تمويل الإرهاب وجريمة غسل الأموال |
| ١٠٨ | الفرع الأول نقاط التشابه بين جريمتي تمويل الإرهاب وغسل الأموال. |
| ١١١ | الفرع الثاني نقاط الاختلاف بين جريمتي تمويل الإرهاب وغسل الأموال. |
| ١١٦ | الفصل الثاني أركان جريمة تمويل الإرهاب والعقوبات المقررة لمرتكبيها |
| ١١٧ | المبحث الأول أركان جريمة تمويل الإرهاب |
| ١١٨ | المطلب الأول الركن المادي في جريمة تمويل الإرهاب |
| ١١٨ | الفرع الأول السلوك الإجرامي في جريمة تمويل الإرهاب |
| ١٤٤ | الفرع الثاني النتيجة الإجرامية في جريمة تمويل الإرهاب |
| ١٤٨ | الفرع الثالث العلاقة السببية في جريمة تمويل الإرهاب |
| ١٥١ | المطلب الثاني الركن المعنوي في جريمة تمويل الإرهاب |
| ١٥٤ | الفرع الأول العلم في القصد الجنائي العام في الركن المعنوي في جريمة تمويل الإرهاب |
| ١٥٨ | الفرع الثاني الإرادة في القصد الجنائي العام بالركن المعنوي في جريمة تمويل الإرهاب |
| ١٦٣ | المبحث الثاني العقوبات والتدابير الإحترازية المقررة لإرتكاب جريمة تمويل الإرهاب |
| ١٦٤ | المطلب الأول العقوبات المقررة لإرتكاب جريمة تمويل الإرهاب |
| ١٦٦ | الفرع الأول العقوبات المقررة لجريمة تمويل الإرهاب على الشخص الطبيعي |
| ١٨١ | الفرع الثاني العقوبات المقررة للشخص الاعتباري في جريمة تمويل الإرهاب |
| ١٩٣ | الفرع الثالث الأحكام المتعلقة بالأعذار القانونية الخاصة |
| ٢٠١ | المطلب الثاني التدابير الإحترازية المقررة لمرتكبي جريمة تمويل الإرهاب |
| ٢٠٨ | الباب الثاني |
| | الذاتية الاجرائية في جرائم تمويل الإرهاب في التشريع المصري والمقارن |
| ٢٠٩ | الفصل الأول آليات الإدراج على قوائم الإرهاب والآثار القانونية المترتبة عليها |
| ٢١٠ | المبحث الأول آلية إدراج الجماعات والافراد على قوائم الإرهاب في القانون المصري |
| ٢١٣ | المطلب الأول الاساس القانوني للإدراج على قوائم الكيانات الإرهابية والإرهابيين |
| ٢١٧ | المطلب الثاني آليات إدراج الكيانات والأشخاص على قوائم الإرهاب في القانون المصري والتطبيقات القضائية |
| ٢١٧ | الفرع الأول آليات إدراج الكيانات والأشخاص على قوائم الإرهاب في القانون المصري |
| ٢٢٦ | الفرع الثاني التطبيقات القضائية على إدراج الكيانات الإرهابية والإرهابيين في مصر |

| | |
|-----|---|
| ٢٣٦ | المطلب الثالث تصنيف الجماعات الإرهابية والإرهابيين في القانون المقارن |
| ٢٤٧ | الفصل الثاني الإختصاص القضائي العالمي وآليات مكافحة جريمة تمويل الإرهاب |
| ٢٤٨ | المبحث الأول الإختصاص الجنائي العالمي في مجال جريمة تمويل الإرهاب |
| ٢٥٠ | المطلب الأول الإختصاص الجنائي العالمي في مجال جريمة تمويل الإرهاب في التشريع المقارن |
| ٢٥٣ | المطلب الثاني الإختصاص الجنائي العالمي في مجال جريمة تمويل الإرهاب في التشريع المصري |
| ٢٥٦ | المبحث الثاني الآليات الوطنية لمكافحة جريمة تمويل الإرهاب |
| ٢٥٨ | المطلب الأول وحدات التحريات المالية |
| ٢٦٤ | المطلب الثاني وحدات مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب |
| ٢٦٥ | الفرع الأول وحدة مكافحة غسل الاموال وتمويل الإرهاب في مصر |
| ٢٧٤ | الفرع الثاني وحدة المتابعة المالية الفلسطينية |
| ٢٧٩ | القسم الثاني الجهود الدولية في تجفيف منابع تمويل الإرهاب |
| ٢٨٠ | الباب الأول المواجهة الدولية الموضوعية لتمويل الإرهاب |
| ٢٨٥ | الفصل الأول الإطار القانوني الدولي لمواجهة تمويل الإرهاب |
| ٢٨٦ | المبحث الاول الإتفاقيات الدولية لمواجهة تمويل الإرهاب |
| ٢٨٧ | المطلب الأول الاتفاقيات الدولية لمواجهة تمويل الإرهاب |
| ٢٨٨ | الفرع الأول الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام ١٩٩٩م |
| ٢٩٩ | الفرع الثاني الاتفاقيات الدولية المتعلقة بمصادرة وتجميد الأموال المتحصلة من الجرائم |
| ٣٠٢ | المطلب الثاني الاتفاقيات الاقليمية لمواجهة جريمة تمويل الإرهاب |
| ٣٠٨ | المبحث الثاني قرارات الأمم المتحدة في مكافحة تمويل الإرهاب |
| ٣٠٩ | المطلب الاول قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة في مكافحة تمويل الإرهاب. |
| ٣١٣ | المطلب الثاني قرارات مجلس الامن للأمم المتحدة في مكافحة تمويل الإرهاب. |
| ٣٣١ | الفصل الثاني الأحكام الخاصة بتمويل الإرهاب في الاتفاقيات الدولية |
| ٣٣٣ | المبحث الأول الاحكام الموضوعية لتمويل الإرهاب في الاتفاقيات الدولية |
| ٣٣٤ | المطلب الأول الركن المادي لتمويل الإرهاب في الاتفاقيات الدولية |
| ٣٤٦ | المطلب الثاني الركن المعنوي لتمويل الإرهاب في الاتفاقيات الدولية |
| ٣٤٨ | المبحث الثاني الأحكام الإجرائية لمكافحة تمويل الإرهاب في الاتفاقيات الدولية |
| ٣٥٠ | المطلب الأول الاحكام الاجرائية لمكافحة تمويل الإرهاب في الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام ١٩٩٩م |

| | |
|-----|--|
| ٣٦٣ | المطلب الثاني الأحكام الإجرائية لمكافحة تمويل الإرهاب في الإتفاقيات والقرارات الدولية |
| ٣٧٤ | الباب الثاني آليات مكافحة تمويل الإرهاب على المستوى الدولي |
| ٣٦٧ | الفصل الأول: الآليات الدولية لمكافحة تمويل الإرهاب . |
| ٣٧٧ | المبحث الأول فريق العمل المالي الدولي " (Financial Action Task Force (FATF" |
| ٣٧٧ | المطلب الأول مراحل تطوير فريق العمل المالي الدولي " Financial Action Task Force (FATF) وآلياته في مكافحة جريمة تمويل الإرهاب |
| ٣٨٤ | المطلب الثاني توصيات فريق العمل المالي الدولي في مكافحة جريمة تمويل الإرهاب |
| ٣٩٥ | المبحث الثاني لجان مجلس الامن الدولي للأمم المتحدة المعنية بمكافحة الإرهاب وتمويله |
| ٣٩٦ | المطلب الأول اللجان المنشئة بقرارات مجلس الامن الدولي للأمم المتحدة |
| ٤٠٠ | المطلب الثاني لجنة مكافحة الإرهاب Counter-Terrorism Committee |
| ٤١٠ | الفصل الثاني الآليات الإقليمية لمكافحة جريمة تمويل الإرهاب |
| ٤١٢ | المبحث الأول: مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا " Middle East & North Africa Financial Action Task Force " |
| ٤٢٠ | المبحث الثاني دور مجموعة العمل المالي لمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا في مكافحة تمويل الإرهاب |
| ٤٢٤ | الخاتمة |
| ٤٢٥ | النتائج |
| ٤٢٧ | التوصيات |
| ٤٣٢ | المصادر والمراجع |

تُعد الجريمة فعلاً إنسانياً متوقعاً، فمن الممكن التصدي لها قبل وقوعها بمختلف الوسائل، أما انتظار وقوعها وملاحقة مرتكبيها بعد حدوثها يعد إهمالاً وتقصيراً في تدابير وقاية المجتمع من الجريمة؛ وعليه فالعمل على إيجاد الآليات التشريعية الموضوعية والإجرائية لمنع الجريمة قبل وقوعها هو من أبرز محددات السياسة الجنائية الحديثة.

وتتطلب الجريمة الدعم المادي والمعنوي من أجل تحقيق أهدافها، وتعد جرائم الإرهاب من أكثر الجرائم التي تحتاج للتمويل، سواء كان تمويلاً مادياً أو معنوياً، ونظراً لأن العمليات الإرهابية ضخمة فهي تحتاج إلى مصادر تمويل متعددة ومختلفة لسد النفقات، ويُعتبر التمويل العصب الرئيسي لإرتكاب جرائم الإرهاب، وبمثابة الماء للشجرة الخبيثة، أو كالأوكسجين لاستمرار الحياة، وعليه يُعتبر تمويل الإرهاب أحد أبرز التهديدات على الصعيد الدولي والوطني وذلك من خلال إمداد الجماعات الإرهابية بالأموال، والمعدات اللازمة لتنفيذ نشاطاتهم الإجرامية المختلفة بسهولة كبيرة.

وحيث إن التمويل جزء مهم من جرائم الإرهاب، لذلك أقرت دول العالم العديد من الاتفاقيات الدولية المتخصصة في مكافحته، وذلك في إطار مكافحة جرائم الإرهاب التي تستمد قوتها بازدياد حجم التمويل بأشكاله المختلفة، وتبدو الحاجة ملحة إلى تفعيل هذه الاتفاقيات وإصدار تشريعات داخلية لكل بلد لتجريم تمويل الإرهاب وتجفيف منابعه، وذلك من خلال مكافحته قبل وقوعه، وسد باب التمويل، ومعاينة مرتكبيه، وفقاً لقوانين صارمة وعادلة تحقق الزجر والردع معاً.

وتمثل مكافحة جريمة تمويل الإرهاب الجبهة الأساسية في الحرب على الإرهاب؛ وذلك لأن المال يُعتبر عصب الجماعات الإرهابية، والمكون الأساسي لها، فمن خلال تمويل هذه الجماعات تتمكن من تجنيد الإرهابيين، وتُدهم وتُدرهم بواسطته، وتُوفر به المُستلزمات الضرورية، وأدوات التنفيذ من أسلحة، ومتفجرات، وآلات، وهكذا، فالتمويل هو أساس نجاح العمليات الإرهابية، والعنصر الفاعل في تحقيق أهدافها.

وقد أخذت ظاهرة تمويل الإرهاب أبعاداً خطيرة لا تستهدف الدول التي تتركز بها عمليات التمويل فحسب، بل أيضاً دولاً أخرى، وذلك لأن هذه الظاهرة وأثارها الناتجة عنها أصبحت تمارس على مستوى واسع، بهدف التمويه على مصادر تلك الجماعات الإرهابية المالية الداعمة لتنفيذ مخططاتها ولتفادي مصادرتها من قبل الدول، وهذا ما لفت أنظار المجتمع الدولي الذي يسعى إلى إيجاد آليات مثلى لمكافحة الإرهاب وتجفيف منابعه، إلى جانب الإشكاليات القانونية التي تفرضها على تلك الجماعات الإرهابية في تحقيق التمويل الخاص بها، سواء في نطاق الأنظمة أو القوانين الجنائية الدولية والوطنية فيما يتعلق بالتكليف القانوني للإرهاب أولاً ولتمويله ثانياً.

ومن هنا يجد الباحث التباين واضحاً في مواقف التشريعات الوطنية في هذا الخصوص، وأيضاً إمكانية تطويع قواعد الاختصاص الجنائي الدولي بما يتيح ملاحقة الممولين وعمليات التمويل لمثل هذه الجرائم بوصفها جرائم سابقة لجرائم أخرى لاحقة؛ فاتجهت المنظمات الدولية والإقليمية خلال الفترة الزمنية الأخيرة، وخصوصاً بعد أحداث الحادي عشر من سبتمبر ٢٠٠١م، إلى صياغة عدد من

الاتفاقيات في هذا الشأن، والتي استهدفت في مجموعها تشكيل سياسته جنائية عالمية جديدة وإرساءها لمواجهة تمويل الإرهاب تتركز على عدد من المحاور بحيث تشمل مواجهة عمليات تمويل الإرهاب جنائيا في التشريعات الوطنية، وتطوير التعاون الاقليمي والدولي، وإحكام الرقابة على الأنظمة المالية والمصرفية وغيرها .

وتمثلت أبرز معالم الجهود الدولية في مكافحة تمويل الإرهاب من خلال الاتفاقيات والقرارات الدولية والإقليمية، ومن أهمها الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لعام ١٩٩٩م والتي تمت الموافقة عليها في إطار الجمعية العامة للأمم المتحدة في الدورة الرابعة والخمسين في جلستها رقم (٧٦٠) في ٩ ديسمبر ١٩٩٩م، وتم التوقيع عليها من ممثلي الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في ١٠/٤/٢٠٠٠م، بالإضافة إلى الاتفاقيات الإقليمية وبخاصة الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام ٢٠١٠م، والتي جاءت لتعزيز الجهود على المستوى العربي في إطار جامعة الدول العربية.

وينصبُّ موضوع هذه الدراسة على رصد المواجهة الجنائية لجريمة تمويل الإرهاب وتحليلها في ضوء الاتفاقيات الدولية والتشريع المصري "دراسة مقارنة"، من خلال التركيز على التجريم في الاتفاقيات الدولية والتشريعات الوطنية، والجهود الدولية والإقليمية التي تركز عليها في عمليات مكافحة، حيث إن البداية الحقيقية في أعمال المكافحة تتمثل على الصعيد الدولي والإقليمي، فالجهود الدولية تتسارع للقيام بدور فاعل، لتعزيز تنسيق تدابير المكافحة ودعم التعاون الدولي.

ويتجه هذا البحث إلى دراسة الإطار القانوني لمكافحة تمويل الإرهاب في جمهورية مصر العربية في ضوء الاتفاقيات الدولية ولاسيما الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب، والتي صدقت عليها مصر بقرار رئيس الجمهورية رقم (٤٢٦) لسنة ٢٠٠٤م بشأن الموافقة على هذه الاتفاقية.

ودعت الطبيعة الخاصة لتجريم تمويل الإرهاب إلى تكاتف الجهود الدولية لمكافحتها، ذلك من خلال استشعار العالم مبكرا لهذه المخاطر، وإن أمضى الأسلحة لمواجهتها هو التعاون الدولي والإقليمي وتبادل الخبرات والمعلومات.

وتعد الأموال التي تتولد عن الأنشطة الإجرامية والتي يصعب إخفاؤها الدليل الأول على الجريمة، ومن المؤكد أن تمويل الإرهاب من متحصلات الجرائم يمكن الكشف عنه من خلال وجود آليات تنبيه ملائمة تابعة لأجهزة رقابية متخصصة، كوحدات التحريات المالية، ومنذ نهاية ثمانينات القرن الماضي سعت الدول إلى إقامة آليات متخصصة لضمان إمكانية تحديد الأموال المتحصلة من الجريمة وحجزها ومصادرتها حيثما وجدت، ومن خلال إنشاء فريق العامل المالي FATF.

وتمثل محاربة تمويل الإرهاب جبهة أساسية في الحرب على الإرهاب ذاته، من خلال قطع تدفق التمويل عن الجماعات الإرهابية؛ فالذين يمولون الإرهاب ليسوا أقل خطرا ممن يرتكبون الجرائم الإرهابية، فالوقوف في وجه الإرهاب لا يتعلق بإلحاق الهزيمة به، بل يتعلق بمحاصرة البيئة التي تحتضنه، وتضييق الخناق على الإرهابيين بحيث يصعب عليهم تحقيق أهدافهم والوصول إلى مراميهم.

وعلى أي حال، يمكن القول بأنه في أعقاب أحداث ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١م، أصبح الإرهاب أحد السمات البارزة التي ميزت القرن الماضي، نظرا لكونه الخطر الحقيقي الذي يواجه الوجود البشري

وحضارته وإنجازاته، وذلك لاتساع الأنشطة الإرهابية وزيادة ممارستها في العديد من مناطق العالم، نظرًا لإزدياد الجماعات الإرهابية وتنوعها واستخدامها للعنف وسيلة لتحقيق أهدافها، وعدم الالتزام في تصرفاتها بأي مبادئ قانونية أو دينية أو أخلاقية، ووجود شبكات عديدة للجماعات الإرهابية على المستوى الداخلي والدولي، وسعيها للحصول على الأموال والمعدات والأدوات اللازمة لتنفيذ أعمالها الإرهابية، واستخدامها أسلحة متطورة وعدم تمييزها بين المدنيين والعسكريين.

ومن جانبه، فقد أنشأ مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة لجان لمكافحة الإرهاب بموجب العديد من القرارات، أهمها القرار رقم (١٣٧٣/٢٠٠١) والتي أسندت إليها ولاية رصد تنفيذ القرار الذي يحث الدول على منع تمويل الأعمال الإرهابية وقمعه، وللامتثال لأحكام القرار قامت العديد من دول كثيرة تستجيب لهذه الالتزامات من خلال استخدام تدابير وقائية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.

وعلى الصعيد الإقليمي عملت الدول العربية على محاربة الإرهاب من خلال قيامها بالتوقيع على الاتفاقية العربية لمكافحة الإرهاب لعام ١٩٩٨م، والمبرمة في القاهرة بتاريخ ٢٢ نيسان/إبريل، بالإضافة إلى إتفاقية دول مجلس التعاون الخليجي لمكافحة الإرهاب الموقعة في الكويت بتاريخ ٤ أيار/مايو ٢٠٠٤م، واستمرارا للجهود العربية في مكافحة تمويل الإرهاب وفي إطار التعاون فيما بينهما فقد وقعت الدول العربية على الاتفاقية العربية لمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب لعام ٢٠١٠م.

وفي الإطار الإسلامي انضمت الدول العربية إلى معاهدة المؤتمر الإسلامي لمكافحة الإرهاب الدولي التي أقرها مؤتمر وزراء خارجية المنظمة في دورتها السادسة والعشرين المنعقدة في العام ١٩٩٩م في محاولة لاحتواء ظاهرة الإرهاب وتنسيق الجهود بالإستناد إلى قاعده معلومات أمنية مشتركة، ونلاحظ أيضا انضمام الدول العربية في القارة الإفريقية إلى الإتفاقية الإفريقية ١٩٩٩م لمكافحة الإرهاب.

ولما كانت عمليات تمويل الإرهاب ذات خصوصية فقد حازت على الاهتمام الدولي، إلا أن الباحث يلاحظ ان موضوع تمويل الإرهاب لم يتناوله الباحثون بالدراسات العلمية المتخصصة، كما تناولوا الإرهاب بشكل عام، رغم أهمية هذا الموضوع الذي هو جزء لا يتجزأ من الإرهاب، ولا يقوم الإرهاب إلا به كما تقدم.

ويلاحظ أن هناك طرقًا متعددة ووسائل لتمويل الجرائم الإرهابية تتمثل بالدعم المادي والمعنوي؛ سواء كان هذا التمويل من الدول أو الجماعات أو الأفراد، ويمكن أن يكون تمويل النشاطات الإرهابية عن طريق ارتكاب جرائم أخرى ومنها؛ السطو المسلح على البنوك ومحلات الصرافة وصاغة الذهب، واحتجاز الرهائن وطلب الفدية.

ولا شك أن هناك العديد من العوامل التي تساهم في تسهيل تمويل الجرائم الإرهابية وأهمها ضعف التشريعات في مكافحة جريمة تمويل الإرهاب، وضعف الوسائل الرقابية على حركة الأموال.